

الدر المختار

لأن الفرض لا يتكرر (وهي) على ما ذكره أربعة عشر (قراءة فاتحة الكتاب) فيسجد للسهو بترك أكثرها لا أقلها لكن في المجتبى يسجد بترك آية منها وهو أولى .

قلت وعليه فكل آية و اجبة ككل تكبيرة عيد وتعديل ركن وإتيان كل وترك تكرير كل كما يأتي فليحفظ (وضم) أقصر (سورة) كالكوثر أو ما قام مقامها وهو ثلاثة آيات قصار نحو ! المدثر 21 ! ! المدثر 22 ! ! المدثر 23 وكذا لو كانت الآية أو الآيتان تعدل ثلاثا قصارا .

ذكره الحلبي